

زاد المسير في علم التفسير

والرابع أنه الذي ينتج له سبع إناث متواليات قاله ابن زيد .
والخامس أنه الذي لصلبه عشرة كلها تضرب في الإبل قاله أبو روق .
والسادس أنه الفحل يضرب في إبل الرجل عشر سنين فيخلى ويقال قد حمى ظهره ذكره الماوردي
عن الشافعي قال الزجاج والذي ذكرناه في البحيرة والسائبة والوصيلة والحام أثبت ما
روينا عن أهل اللغة وقد أعلم أن D في هذه الآية أنه لم يحرم من هذه الأشياء شيئاً وان
الذين كفروا افتروا على أن D قال مقاتل وافتراؤهم قولهم إن أن حرمه وأمرنا به وفي قوله
وأكثرهم لا يعقلون قولان .

أحدهما وأكثرهم يعني الأتباع لا يعقلون أن ذلك كذب على أن من الرؤساء الذين حرموا قاله
الشعبي .

والثاني لا يعقلون أن هذا التحريم من الشيطان قاله قتادة .
وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل أن وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا
أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون .

قوله تعالى وإذا قيل لهم يعني إذا قيل لهؤلاء المشركين الذين حرموا على أنفسهم هذه
الأنعام تعالوا إلى ما أنزل أن في القرآن من تحليل ما حرمتهم على أنفسهم قالوا حسبنا أي
يكفيننا ما وجدنا عليه آباءنا من الدين والمنهاج أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً من
الدين ولا يهتدون له أيتبعونهم في خطئهم يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من